mroftalp htehaB ni knil muideM

تركها زوجها وأولادها دون نفقة فباعت متاع البيت انتقاما له علماً أن لها راتب يكفي للنفقة فماذا عليها؟

عبدالله الغديان

تقول انها مدرسة وانها اختصمت مع زوجها وان زوجها تركها واولادها دون نفقة فباعت بعض متاع البيت وصرفته على الاولاد واشترت بالباقي اثاثا. وتقول انها فعلت ذلك لمجرد الانتقام والا فهي عندها راتب يكفي لنفقتها ونفقة اولادها. وهي الان نادمة على ما صنعته وتسأل. هل هل عليها شيء - 00:00:00

فيما فعلته الجواب الامر في هذه المسألة بين المرأة وبين زوجها فتتفاهم معه فان اباحها فيما فعلت والا فانها تدفع له ما اخذته من بيته وتصرفت به في البيع تدفع اذا امكن رده ترده واذا لم يمكن فانها تأتي ببدله. واذا تعذر البدل - 00:00:29

فانها تدفع القيمة. وان حصل نزاع فيما بينها وبين زوجها فانهما يذهبان الى المحكمة لعرض القضية على القاضي وبالله التوفيق.

الاخت تقول انه كان لا يرسل اليها والى اولادها نفقة - 00:01:06

فيهم في هذه الفترة فهل يؤثر هذا على يعني الجواب ام ما بالنسبة للنفقة فانها تتصرف في حدود ما يكفي للنفقة فقط. اما انها تلعب في بيت زوجها لانها قالت - 00:01:26

انها تقصد الانتقام. وفرق بين شخص يقصد الانتقام وبين شخص يريد ان انفق على اولاد الرجل من مال الرجل. وبالله التوفيق - 00:01:46